

ان الصغفان في بيوتهم ويدفعون اليهم المفاتيح وياذون لهم ان  
من بيوتهم فكانوا يخرجون حتى عن حياض بن عمرو بن جريح فاذا  
نزلوا في بيوتهم وما له فاعلموا رجوعه الى بيوتهم قال لم يكن  
شيء ولم يخل لي ان اكل من مالك فغلبت لسبب على هولاء الصغفان جريح فبما  
لا عليكم ان تأكلوا من هذه البيوت وهذا كلام صحيح وكذلك قالوا  
من عليهم جريح في الفعور عن الغزو ولا عليكم ان تأكلوا من البيوت المذكورة  
ولما فعلت في ان كل واحدة منها منفي عنها الجرح ومقال هذا ان يستفيد  
عن الافطار في رمضان وحاج مفرد عن تقديم الحلق على الخي فقلت ليس  
سافر جرح ان يقطر ولا عليكم يا حاج ان تقدم الحلق عن الخي فان قلت  
كوالا ولا قلت دخل ذكركم تحت قوله من بيوتهم لان ولد الرجل  
وحكمه حكم نفسه وفي الحديث ان الطبيب ما ياكل من امرئ من كسبه وان ولده  
يدين ومعنى بيوتكم من البيوت التي فيها ازواجكم وعيالكم ولان الولد  
من دم من العزبان فاذا كان سبب الرخصة هو العزبان كان الذي هو  
منهم اولى فان قلت ما معنى قولكم مفاتيح قلت اموال  
اذا كان له عليها قيمه ووكيل يحفظها له ان ياكل من غير بيوتها ويشرب  
من ما شربه ومالك المفاتيح كونه في يد وحفظه وقبول بيوتها لئلا  
العيد لولا ه وقرى مفاتيح فان قلت ما معنى اوصد بفتح  
معناه وبيوت اصد قايك والصديق يكون واحدا جمعها وكذلك  
ط والعطين والعد ويحكى عن الحسن انه دخل داره واذا حلقة من اصد قايك  
استلوا اسلا لا من تحت سريره فيها لبيص واطايب لا طويروهم مكثرت  
ياكلون فتهللت اساور وجهه سرورا وضك وقال هكذا وجدته  
فراء الصباية ومن لعنهم من البدرين وكان الرجل منهم يدخل داره  
غائب فيسال جاريته كسبه فياخذ ماشا فاذا حضر مولها فاخبرته  
ها سرورا بذلك وعن جعفر بن محمد عن عظم حرمه الصديق ان جعله  
من الاش والشفة والانساط وطح المشعة بميزان النفس والاب والاف  
من وعن ابن عباس الصديق اكبر من الودين ان البصيص لما استخاوا  
تشتقوا بالاب والامهات فقالتوا لانا من شافعين ولا صدق حريم  
واذا دل ظاهرا لعل على ضيف الله لك قام ذلك مقام الاذن الصريح وربما  
لا استندان وتعلم ان قدم اليه طعام فاستاذن صاحبه في الاكل منه  
عليك جناح ان تأكلوا جميعا او شئنا تا اي مجتمعين او منفردين نزلت  
في بيت بن عمرو من كنانة كانوا يخرجون ان ياكل الرجل وحده من بيوتهم  
منظرا منها الى الليل فان لم يجد من يواكله اكل من ذرة وقيل يخرجوا  
اجتماع على الطعام لاختلاف الناس في الاكل وزيادة بعضهم على بعض  
كل في قيم من الانصار اذا نزل بهم ضيف لا ياكلون الا مع ضيقهم فاذا  
من بيوتهم هذه البيوت لتاكلوا فاستلوا على انفسكم فهدوا بالسلام  
عليها الذين هم متمك دينا وقراية حجة من عند الله اي ثابتة بامر مشروعة  
نه اولان التسليم والضيقة طلب سلامة وجودة للسلام عليه والحي من  
الله مباركة طبيعية ووصفها بالبركة والطيب لونها ووعود مؤمن مؤمن  
بها من الله زيادة الخير وطيب الوقت وعن ابن رضي الله عنه قال  
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين روي تسع شين فيا قال  
فعلته لم فعلته ولا قال لي لشي كسرت له لم كسرت له وكنت واقفعا لراسه

اصب لما علي يد به فرفع راسه فقال لا اعلمك ثلاث خصال تمنع بها قلت  
بلى يا بني واخي يا رسول الله قال ائمتي لعنت من امتي احدا فسد عليه بطر عمرك  
واذا دخلت بيتك فسلم عليهم بذكر خير بيتك وصل صلوة الصلوة فانها صلوة  
الاجرا والادبين وقالوا ان لم يكن في بيت احد فليقل السلام علينا من ربنا السلام  
علينا وعلى عباد الله الصالحين السلام على اهل بيت ورحمة الله وعن ابن عباس  
رضي الله عنها اذا دخلت المسجد فقله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين  
تحية من عند الله وانصب تحية يسلموا لانها في معني تسليم كقولك فقلت  
حلو سا كن ذلك بين الله لك الايات لعلمك تغفلون اما المؤمنون الذين  
امروا بالله ورسوله واذا كانوا مع علي امر جامع لم يذهبوا حتى يستاذنوه  
ان الذين يستاذنونك فانك لئن لم تؤمنون بالله ورسوله فاذا استاذنوك  
لبعض شأهم فاذا من شئت منهم واستغفر لهم ان الله غفور رحيم  
اراد عز وجل ان يرحم عظم الجنابة في ذهابها لذهاب عن مجلس رسول الله صلى  
الله عليه وسلم بغير اذنه اذا كانوا مع علي امر جامع فجعل ترك ذهابهم  
حتى يستاذنوه ثم ائمت الايمان بالله والايام برسوله وجعلها كالتشديد  
له قابسط لذكره وذلك مع تصدق الجلبه بانها واقف المومنين مستمدا تخيرا  
عنه بموصول احاطت صلته بذكر الايمان ثم عقبه بامر يرد له توكيدا وتشددا  
حيث اعاده على اسلوب اخر وهو قوله ان الذين استاذنوك اوبى الذين يؤمنون  
بالله ورسوله وضمنه شيئا اخر وهو انه جعل الاستاذان كالمصداق لصفة  
الايامين وعرض بحال المنافقين وتسلهم لو اذا ومعنى قوله لم يذهبوا حتى  
يستاذنوه لم يذهبوا حتى يستاذنوه وياذون لهم الاتراه كيف علق الامر بعد  
وجوا استاذنوا بهم بخصيصة واذن من استصوب ان ياذن له والامر الجبا مع  
الذي يجمع له الناس توصف الامر بالجلبه على سبيل المجاز وذلك نحو مقابلة عدو  
او تشاور في خطب مهم او تضام بالاصحاب مخالفة او تقاسم في حلف وغير ذلك  
والامر الذي يعم بضوره او ينفعه وقرى امر جمع وفي قوله اذا كانوا مع  
علي امر جامع انه خطب جليل لا يدر رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذوي  
راي ونوع يظهر منه عليه ويعاونه ويستصحبونهم ومعارفهم ومحاربهم  
في كفاية فياخذ احد هم في مثل تلك الحال ما ينشق على قلبه ويشعث  
عليه رايه من ثم غلظ عليهم وضيقت عليهم الامر بالاستاذان مع العذر المبسوط  
ومسار الحاجة اليه واعتراض ما همهم ويعينهم وذلك قوله لبعض شأهم  
وذكروا الاستغفار لستاذين دليل على ان الاحسن الافضل ان لا يحدوا انفسهم  
بالذهاب ولا يستاذنوا فيه وقيل نزلت في حفرة الخندق وكان قوم يتسللون  
بغير اذن وقالوا كذلك ينبغي ان يكون الناس مع ائمتهم ومقدمهم في الدين  
والعلم يظهر منهم ولا يحدونهم في نازلة من النوازل ولا يتصرفون عنهم  
والامر في الاذن مغرض الى الامام ان شاء اذن وان شاء لم ياذن على حسب اقتضاه  
رايه لا تجعلوا دعار الرسول بينكم كدعار بعضكم بعضا اذا احتاج رسول الله  
الى اجتماعكم عنده لامر فداكم فلا تنفروا عنه الا باذنه ولا تفتسبوا دعاره  
اياكم على دعار بعضكم بعضا ورجوعكم عن بيعه بغير اذن الداعي ولا تجعلوا  
تسميته وذاه بينكم كما يسم بعضكم بعضا ويتاديه باسمه الذي سماه به  
البواه ولا تتولوا بالجره ولكن بانبي الله ويارسول الله مع التوقير والتعظيم  
والصوت المنخفض والنواضع والتجمل لا تجعلوا دعار الرسول ربه مثلك  
ما يدعوا صغيركم كبيركم وفتقيركم ضيقكم يساهل حاجته فيما اجابه ورجع

اصب

